

لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية اللجنة الفرعية القانونية

الجلسة 626

الأربعاء 29 آذار/مارس 2000، الساعة 10/00
فيينا

الرئيس: السيد كوبال (الجمهورية التشيكية)

بهذا نكون قد انتهينا من دراسة هذا البند من بنود جدول الأعمال وهو البند الرابع.

نواصل الآن دراسة البند الخامس.

المعلومات المتعلقة بأنشطة المنظمات الدولية ذات الصلة بقانون الفضاء (تابع) (البند 5 من جدول الأعمال)

الرئيس: لدينا متحدث في القائمة وهو المراقب من المنظمة الأوروبية لاستغلال السواتل الفلكية (يومتسات).

السيد هولسروج (المراقب من المنظمة الأوروبية لاستغلال السواتل الفلكية (يومتسات)):
بداية أعتذر أنني لم أحضر منذ البداية، وذلك لأنه كان لدي التزامات لم أستطع أن أتخلى عنها.

افتتحت الجلسة الساعة 10/15

الرئيس: أعلن عن افتتاح الاجتماع السابع والعشرين بعد الستمئة للجنة الفرعية القانونية.

سوف نواصل دراسة البند الرابع من جدول الأعمال.

حالة المعاهدات الدولية التي تحكم استخدامات الفضاء الخارجي (تابع) (البند 4 من جدول الأعمال)

الرئيس: أذكر السادة أعضاء الوفود أنه ما لم يكن لديهم أي اعتراض فانني أنوي أن أنهي مناقشة هذا البند في جلسة الصباح هذه. هل هناك أي وفد يود أن يتحدث عن هذا البند في هذه الأونة؟ ليس هناك أسماء في القائمة. وأتساءل هل هناك من يعن له الحديث؟ لا. لا أحد.

أيدت الجمعية العامة، بموجب قرارها 27/50 المؤرخ في 6 كانون الأول/ديسمبر 1995، توصية لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بأن تزود الأمانة، ابتداء من دورتها التاسعة والثلاثين، بمحاضر مستنسخة غير منقحة، بدلا من المحاضر الحرفية. ويحتوي المحاضر الواحد منها على الخطب الملقاة بالانكليزية والترجمات الشفوية لتلك التي تُلقى باللغات الأخرى مستنسخة من التسجيلات الصوتية. وليست المحاضر المستنسخة منقحة أو مراجعة.

كما أن التصويبات لا تدخل الا على الخطب الأصلية وينبغي أن تدرج هذه التصويبات في نسخة من المحاضر المراد تصويبه وترسل موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني، في غضون أسبوع من تاريخ النشر، الى رئيس دائرة الترجمة والتحرير: Chief, Translation and Editorial Service, Room D0708, United Nations Office at Vienna, P.O. Box 500, A-1400 Vienna, Austria. وستصدر التصويبات في ملزمة واحدة.

كما أننا نرى أنه من الأهمية بمكان بالنسبة للمجتمع الدولي أن يشاركنا إشراكا كاملا. وتعرف أن الأستاذ بنشن قد قال ان من بين المشاغل التي تحيق باشتراك المنظمات الدولية في المعاهدات الدولية هو أن الدول الأعضاء [؟.....؟] قد لا توقع على الدول الأعضاء.

ورغم أنني معجب اعجابا شديدا بهذا الرجل الا ربما ليس هذا هو النهج السليم لهذه المسألة أو النظرة السليمة لهذه المسألة. فالكثير يرى أن الأصل في الأمور التحليل وليس التحريم. والمنظمات الدولية بطبيعة الحال تخضع للقانون الدولي ومن ثم فإن جدوى اشراك المنظمات الدولية في الاتفاقيات والانضمام اليها ليس معناه أن الدول الأعضاء سوف تتضرر. ولكن ينبغي للدول الأعضاء أن تلتزم بالاتفاقيات وأن تتمسك بالتزاماتها.

لا أظن أن المسألة سهلة على الدول الأعضاء التي لم توقع على المعاهدات، وأظن أن المسألة هي مسألة التزامات تقع تلقائيا على البلدان وهناك منظمات كمنظمة الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية بها 150 دولة. وأظن أنه سوف يكون هناك ميزة كبيرة في اشراك منظمة كهذه وتوقيع منظمة كهذه، ذلك لأن أنشطتها سوف يتم تنظيمها وفقا لارادة المجتمع الدولي.

اذن، الفرصة التي أتحتوها لي للحديث اليكم اليوم هي بمثابة اشارة من المجتمع الدولي لكي تشارك المنظمات الدولية في المراحل الأولى واني أرحب بهذه الفرصة وأمل أن يتم احراز مزيد من التقدم في هذا الصدد.

ثم أنتقل الآن الى المسألة الأخرى التي تناولتها وهي مشغل عالمي للغاية ويضرب بجذوره في قانون الفضاء. وهذا يتعلق بالمعايير التي تم وضعها في معاهدات الفضاء والتي تتعلق بالاستخدام الحر للفضاء. وأظن أن المفهوم مفهوم طيب للغاية. هذا المفهوم ينجح فقط ان كنا نتحدث عن مصدر لا ينضب. وكما نعرف أن المدار الثابت مصدر ناضب والفضاء أصبح مصدرا ناضبا.

اذن، قد لا نستطيع أن نتخذ الموقف التحرري الذي اتخذناه في الماضي حيال استخدام

ويسعدني أن أقول انه يسعدني أن أشارك هنا في هذا الاجتماع برئاستكم وأنا أهنتكم على انتخابكم كما انني أهنت السيدة عثمان على تعيينها مديرا جديدا لمكتب شؤون الفضاء الخارجي.

وسوف أشرح دور منظمتنا في القانون الفضائي. وعلي أن أقول بكل تواضع انه حتى الآن فان العمل الطيب الذي قمتم به نستفيد منه ومن ثم فنحن على أية حال منظمة جديدة. وقد تبين لنا أن عالم الفضاء عالم منظم. ونحن نرى أنه ليست هناك حاجة لاحداث ثورة في هذا العالم. ولذا فاننا نحاول أن نكون عضوا في مجتمع الفضاء وذلك بالتوقيع على اتفاقية التسجيل، ونحن بصدد الانضمام الى اتفاقية المسؤولية رغم أن القرار لم يتخذ في المجلس حتى هذه الأونة.

أيا كان الأمر، ونظرا الى أننا أصبحنا منظمة ناضجة، فاننا نود أن نشارك بشكل أفضل وبشكل أنصع في وضع قانون الفضاء. وفي هذا الصدد فان لدينا بعض المسائل التي نود اثارها أولها وضع المنظمات الدولية بالنسبة لقانون الفضاء ومعاهدات قانون الفضاء. وثانيا، مسألة المبادئ الخاصة بالاستخدام الحر للفضاء. فلو أننا درسنا أولا وضع المنظمات الدولية بالنسبة لقانون الفضاء، فالمسألة ليست مسألة فخر أو شيء من هذا القبيل.

وأظن أن المنظمات الدولية تحاول أن تشارك قدر الامكان في وضع القواعد التي تنظم في نهاية المطاف مسألة عمل المنظمات الدولية، وهذا يسري على منظمتنا التي تكرس جهودها لمسائل الفضاء. ولذا، فاننا حينما ندرس تطور هذه المسألة، فاننا ننتهج نهجا محددًا بالنسبة لمعاهدات الفضاء. حيث ان الدول الأعضاء تحاول أن تجعل المنظمات الدولية تلتزم بالمعايير الموجودة. والمنظمات الدولية يبدو أنه دورها على أية حال دور ضئيل. وثم حدث تطور بعد ظهور اتفاقية التسجيل والمسؤولية حيث ان المنظمات الدولية تستطيع أن تتضم الى هذه الاتفاقيات. ولكن هذا الدور دور ثانوي. وما نقوله في نهاية المطاف هو أننا نرى أنه يعود بالخير على المجتمع الدولي أن تلعب المنظمات دورا طيبا وحتى ان كانت الانمارسات والانتلسات يجري تخصيصها.

ان الزملاء هنا في الرئاسة قالوا بأنه سيكون هناك متحدث آخر بشأن هذا الموضوع ظهر اليوم، وبالتالي أود أوقف النظر في هذا البند في الوقت الراهن. وحتى ظهر اليوم، وربما قررتم أنذاك أن ننهي من النظر في هذا البند. ولقد أحطت علما أيضا بأنه نظرا للاجتماع الحكومي الدولي، فان المعهد الدولي لتوحيد القانون، كما ورد ذلك في النصوص الانكليزية (UNIDROIT)، ان اليونيدروا سيقدّم بياناً للجنة الفرعية القانونية بهذا الشأن، ولا يسعنا أن نفعل ذلك الا في بداية الأسبوع المقبل. وبالتالي فانه لا يبدو بأن هناك أية وفود في الوقت الراهن التي ترغب التحدث عن هذا الأمر. وبالتالي فانني أقترح عليكم بأن نرجئ النظر في هذا البند وظهر اليوم سيكون هناك متحدث اضافي. وبطبيعة الحال، وكما قلت لكم ذلك، سنحتفظ بإمكانية التحدث عن هذا الموضوع على مستوى اليونيدروا في بداية الأسبوع المقبل.

هل هناك من اعتراض بشأن هذا الموضوع وبشأن هذه الاجراءات؟ ليس الأمر كذلك. اذن، سنواصل أعمالنا وفقا لذلك.

سنواصل الآن النظر في جدول الأعمال.

الأمر المتعلقة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده وبطبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه، بما في ذلك النظر في السبل والوسائل الكفيلة بتحقيق الاستخدام الرشيد والعاقل للمدار الثابت بالنسبة للأرض، دون المساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية (تابع) (البند 6 من جدول الأعمال)

الرئيس: بالنسبة لهذا البند لدي متحدث فقط وهو السيد ممثل الولايات المتحدة الأمريكية.

السيد كروك (الولايات المتحدة الأمريكية): لدي بعض الآراء التي أود أن أدلي بها بشأن هذا البند من جدول الأعمال. وسأركز على المسألة المتعلقة بتعريف وتحديد الفضاء الخارجي.

واننا نظرنا في هذا الأمر على ضوء البيانات الكثيرة التي أدلي بها خلال مختلف الدورات في اللجنة الفرعية وفي أماكن أخرى، لكن لا الولايات المتحدة ولا أي بلد آخر لاقى مشاكل حقيقية على

الفضاء. وأرى أنه يتعين علينا أن نبدأ في ترتيب الأولويات وبالنسبة لاستخدام الفضاء. وفي هذا المحفل الموقر وفي محافل أخرى شبيهة طرحت أسئلة كثيرة عن دور البلدان النامية [?.....?] في هذه العملية وما لها من موقع في المدار الثابت بالنسبة للأرض. ان هذا جانب من جوانب محدودة الفضاء، ولكن هناك جانب آخر أود أن أتناوله هنا وهو مسألة هامة، ألا وهو يتعلق بالترددات ومواقع الترددات التي أصبحت نادرة ولا سيما في المدار الأدنى. كما أن هناك الكثير من الدول التي تعاني من هذه المشكلة.

اذن، ليس أمامنا خيار الا أن نبدأ الحوار بشأن اعطاء الأولويات في حالة وجود تنازعات وتنافس من هذا القبيل بالنسبة لمسائل محدودة وعناصر ناضبة. اذن، ينبغي أن تتوفر الامكانيات لكل الدول وأفهم الأساس في هذا. فالأساس هو أنه كان هناك مصدر كبير، كما قال الأستاذ لایل، وكتب في مناسبات عدة، فان الأمر يسير بشكل طيب حتى الآن وذلك مرده الى المناقشة الفنية بالنسبة للكيفية المثلى لاستخدام المصادر الموجودة. اذن، نحن كنا نعيش في عصر يسمى بعصر البراعة، ان صح التعبير. وقيل انه قبل خطأ آدم الأساسي وحواء لم يكن هناك محامون في الجنة. ومن ثم قيل أن المحامين بعد أن جاءوا ساءت الأمور وانهم لن يدخلوا الجنة على الاطلاق.

ونقول في نهاية المطاف انه نظرا للطابع الناضب للفضاء، فان الأخطاء يمكن أن ترتكب ولذا فانه ليس لدينا خيار الا أن نضع الأولويات. ولذا علينا اذن أن نتناول التطورات التي تحدث ونضع الأولويات. وأمل أنه سوف تكون هناك مهام معينة وأمل أن يكون لعلم الفلك مهمة من هذه المهام. وان كان الأمر كذلك، فانني أمل أن نحاول أن ننظم الأمور قدر الامكان طالما أنه ليس هناك أحد يحاول أن يخطف النقاعة من أيدينا.

الرئيس: أشكر السيد المراقب من المنظمة الأوروبية لاستغلال السواتل الفلكية على بيانه. وأسأل هل هناك من يرغب في الحديث عن البند الخامس في هذه الآونة؟

الطائرات ستحلق فوق هذه الحدود التعسفية. ولو كان الأمر على هذا النحو لأدى ذلك الى نتائج ومشاكل حقيقية. وبالتالي فانني أعتقد بأنه ستكون هناك صعوبة من جراء تحديد هذه الحدود.

ونحن نعتبر بأن تحديد وتعريف هذا الفضاء، هذا الأمر من شأنه أن يجعل النظام الدولي أقل نجاعة وأقل فائدة. وان الولايات المتحدة تعتبر بأنه من البديهي أنه ليس من المتوقع أن نصل الى اتفاق في الرأي بهذا الشأن، كما قلنا ذلك مرارا وتكرارا. فعندما ستطرح علينا مشاكل حقيقية وعملية وسيكون علينا آنذاك أن نعالج هذا الموضوع.

واننا نقترح أيضا أحيانا بأن يكون هذا التعريف والتحديد للفضاء الخارجي ضروري ربما للحفاظ على سيادة الدول. لكننا من جهتنا لسنا على أي يقين من هذا الأمر من هذه المبررات. ونحن نعتبر أنه على ضوء القانون الدولي، فان الأنشطة الفضائية تتمشى والسيادات المختلفة. وتحديد الفضاء الخارجي والتعريف به سيؤدي الى بعض المشاكل التي ستسمح للدول ذات التكنولوجيات بأن تطلب احترام هذه الحدود من قبل الآخرين.

أعتقد بأنه علينا ألا نعتمد هذا الأمر الا عندما يكون ذلك ضروريا بغية تفادي مشاكل محددة. لكن في الوقت الراهن ليست هناك مشاكل عملية التي يمكن حلها من قبل تحديد الفضاء في هذه المرحلة. وعدم وجود اليقين بشأن الفضاء الخارجي وأين يبدأ وأين ينتهي، أعتقد بأن هذا الأمر لم يحن دون النهوض بالأنشطة في كلا الفضائين ونحن نعتبر بأن ادراج تجرد من هذا القبيل ليس ضروريا وسيكون له آثار سلبية.

ولو طرحنا الآن مشكلة المدار الثابت فاننا نعتبر بأن المدار الثابت وهناك تقريبا 36 كم علوهم عن الأرض، فان هذه المدارات تحكمها أحكام المادة الأولى التي تقول بأنه يمكن استكشاف الفضاء من قبل كل الدول دون أن يكون هناك تمييز وذلك وفقا للأقاليم الدولية في كل المناطق. المادة الثانية تقول بأن الفضاء الخارجي لا يمكن أن يكون موضع تحكم أو ملكية أو سيادة دول معينة أو من قبل أي وسيلة أخرى.

المستوى العالمي دون توفر هذا التعريف والتحديد للفضاء الخارجي. ولم نستمع الى أية أسباب تقول لماذا يكون علينا أن نكون بدقة تعسفية أن نحدد حدود بالنسبة للفصل ما بين الفضاء الجوي والفضاء الخارجي.

هذه المبررات التي تشير الى الحاجات الى أن يحصل ذلك، لكن لقد كانت هناك بعض الاشارات الى أن هذا الأمر سيسمح بتنظيم ذلك ويعطي ذلك لهذا الأمر، لكن هذا النظام لم يكن بالكافي بغية وضع خط حدود تعسفي بين هذين الفضائين. ولا نرى بأن هذا له مبرراته العلمية. واذ نتحدث عن هذه المواضيع فان الوفود تشير الى اتفاقية شيكاغو لعام 1944 وان كاتبتي هذه الاتفاقية وملحقاتها، هذه الاتفاقية التي وردت قبل معاهدة الفضاء لعام 1967 وذلك ما قلت واضعو هذه الاتفاقية لم يحاولوا أن يحددوا حدود بالنسبة للفضاء الخارجي بل انهم انكبوا على وضع المعايير للطيران المدني دون تحديد هذه الحدود. ولقد كانوا يتحلوا بالحكمة بهذا الشأن. ان العلو الذي تتحلق به الطائرات قد تزيد مع السنوات ويمكننا أن نتوقع بأن يتزايد هذا العلو نظرا للتطورات التقنية.

وهناك اليوم بعض الطائرات التي يمكنها أن تكون على علو 30 كيلومترا. وبمساعدة المحركات فان بعض المراكب أو السفن الجوية بإمكانها أن تصل الى علو بمثابة 100 كيلومتر. وفي نفس الوقت فان المدار يكون أقل من 90 كيلومترا. اذن، تاريخ الأنشطة الفضائية يؤكد على أن العلو الأدنى الذي يمكن أن تسير فيه المدارات قد نقص مع تطور التكنولوجيا. غير أن التطور التكنولوجي لم يطرح أية مشاكل. فان الأنظمة القانونية المختلفة التي تطبق على الفضاء الخارجي والفضاء الجوي قد عملت بطريقة جيدة حتى الآن، بل كان هناك تكامل هذين النظامين مما يسمح ببعض من المرونة. وهذا لا يسعه الا أن يخدم الدول والشعوب. وان هذه العلاقة كانت ممكنة بفضل عدم وجود أية مجموعات من القواعد التي تحكم حدودا تعسفية وجغرافية. وبالتالي فان الجسم الفضائي، فعلى المدار لا يجب أن يكون موضع أية قواعد التي تكون منفصلة والتي تكون مختلفة عن تلك التي تطبق على الفضاء، وهذا يسمح أيضا بالنسبة للطائرات ألا تكون موضع أو تخضع لقانون الفضاء الخارجي فقط لأنها ربما بعض

ويبدو لي بأنه ليس من المستصوب في هذه المرحلة بأن نعمل من الأمور على مستويين. علينا من جهة أن نجد رئيسا للفريق العامل وأنا أعلم بأنه كانت هناك مشاورات والمشاورات لازالت جارية ويبدو لنا بأن الوفود عليها أن تتواصل حتى النتيجة النهائية. وهناك اقتراح لوفد [؟.....؟] عمم على مختلف المجموعات، الشيء الذي يتطلب من بعض البلدان التشاور مع العواصم.

وهذه العملية يجب أن تسير في مجراها الطبيعي. ولهذين السببين بأن نرجى النظر في هذا الجزء من هذا البند وأن نباشر النظر في البند اللاحق من جدول الأعمال.

الرئيس: شكرا للسيد ممثل فرنسا الموقر على هذا البيان الذي تضمن نقطتين مهمتين وسيكون علينا أن ننظر فيهما بطريقة دقيقة. لدي على القائمة وفد آخر طلب الكلمة وهو السيد ممثل الاتحاد الروسي.

السيد كوشنار (الاتحاد الروسي): أود أن أدلي ببعض الكلمات فقط فيما يتعلق بالاستخدام الرشيد والمنصف للمدارات الثابتة.

أود مرة أخرى أن أعيد التأكيد على موقف الاتحاد الروسي فيما يتعلق بالمدارات ونحن نعتبر بأن هذه المدارات الثابتة هي جزء لا يتجزأ من الفضاء الخارجي والفضاء الجوي، وبالتالي علينا بطبيعة الحال وعلى كل الدول دون استثناء أن يكون لها الوصول الحر لهذه المدارات الثابتة. وان هذه المدارات الثابتة بالنسبة للأرض يجب أن تكون موضع دراسات وبحث واستعراضات دون أن يكون هناك أي تمييز وأن يحصل ذلك على أساس المساواة بالنسبة لكل الدول دون أي استثناء كما ورد ذلك في المادة الأولى من معاهدة 1967.

واننا نعتبر بأن المبادئ العلمية قد تم الإشارة إليها بطريقة مقنعة في الوثيقة التي أحييت من قبل الجمهورية التشيكية واننا تعرضنا لهذا الأمر خلال الدورة الأخيرة للجنة الفرعية العلمية والتقنية.

وعلاوة على ذلك، فان وفد بلادي يؤيد فكرة الحفاظ على هذا البند في جدول أعمال اللجنة الفرعية

اذن، حتى الاستخدام المتكرر هذا لا يعني بأن المدار سيمتلك هذا الفضاء أو يكون له سيادة على الفضاء. وبالتالي فاننا نعتبر بأنه لا يمكن أن نعتبر بأن المدار الثابت يمكن أن يخضع لسيادات الدول أو أن بعض الدول لها أفضليات لاستخدام مدار أو آخر. لكننا نفهم بأن تعبير مصالح الدول وأحيانا يمكن أن تؤخذ بعين الاعتبار وفقا لاتفاقية الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية وكذلك القواعد المتعلقة بالراديو وكذلك أن تؤخذ بعين الاعتبار التعاون الدولي.

ونحن نلاحظ بأن الاتحاد الدولي لهو الهيئة الدولية المكلفة بالمسؤولية التي ترمى الى استخدام أفضل للمدار الثابت بغية الاتصالات السلكية واللاسلكية. وهناك السهر على أن يكون هناك انصاف وأن يكون هناك الوصول المنصف والمماثل لهذه المدارات. وان الاتحاد الدولي يعمل في هذا الاطار بطريقة مرضية واننا متشبثون بالنسبة للوصول من قبل كل الدول الى هذه المدارات الثابتة.

ونحن أيضا نشاطر الفكرة التي تقول انه يجب الاستجابة للدول النامية بشأن حاجياتهم الى هذه المدارات ومن شأن أيضا كل الاتصالات السلكية واللاسلكية. ولقد بذلنا قصارى الجهود خلال 25 سنة حتى يستفيد الجميع من هذا الوضع. ولا بد من ادارة سليمة لهذه المدارات ولا بد أن نتقضى السياسات المتشعبة.

الرئيس: شكرا للسيد ممثل الولايات المتحدة على هذا البيان. هل هناك من متحدثين آخرين بالنسبة لهذا البند. يبدو أنه ليس هناك متحدثين، لكن اذا كان هناك أي وفد يرغب أن يتحدث الآن بشأن هذا الموضوع. السيد ممثل فرنسا طلب الكلمة.

السيد لافاياتور (فرنسا): سيكون بيان موجزا. ان الصعوبات التي نناقها فيما يتعلق بالمناقشات بشأن الجزء الثاني من هذا البند، اذن، هذه الصعوبات أكدت على الطابع الصعب لهذا الموضوع وان وفد بلادي قام بمشاورات مع كولومبيا بغية ايجاد حل ومخرج. وان البيانات التي أدلي بها في اطار المداولات العامة تؤكد أن هناك بصيص أمل حتى يصبح هذا الأمل واقعا.

وأخيراً، فإن وفد بلادي يود أن يتقدم هنا باقتراح بغية أن ننظم بطريقة أفضل أعمال اللجنة الفرعية القانونية، ذلك بشأن البند السادس من جدول الأعمال. نود أن نقترح أنه ابتداء من الدورة اللاحقة، أي الدورة الأربعين للجنة الفرعية القانونية، أن يتم النظر في المسائل المتعلقة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده والاستخدام الرشيد للمدار الثابتة بالنسبة للأرض أن تحصل هذه المناقشة بشأن هذين البندين على حدة، أي أن يكون هناك فقرة فرعية (أ) وأن يكون فقرة فرعية (ب) من البند السادس للجنة الفرعية القانونية.

الرئيس: شكراً للسيد ممثل الاتحاد الروسي. شكراً على بيانكم هذا. والمتحدث الآن المدرج على القائمة هو سفير كولومبيا وأعطيه الكلمة.

السيد كوردوبا (كولومبيا): لم أكن أتوي في الواقع التعرض لهذا الموضوع صباح اليوم، حيث أن وفد بلادي كان يعتبر بأنه من باب اللياقة بالنسبة لوفد فرنسا الذي أعد وثيقة عممت بطريقة غير رسمية على مختلف المجموعات التابعة للكوبوس. إذن، كما قلت فإن وفد فرنسا لم يقدم بطريقة رسمية هذه الوثيقة. ولهذا السبب فإن وفد بلادي يعتبر بأنه ليس علينا أن نشير حتى الآن إلى فحوى هذه الوثيقة.

بطبيعة الحال، نحن ننتظر بأن يقدم لنا السيد ممثل فرنسا هذه الوثيقة بطريقة رسمية. لكن علينا أن نسلم بأن هناك بعض الجوانب التي تقلقني نوعاً ما فيما يتعلق بتطور الدراسة والاستعراض لهذا الموضوع هنا في إطار اللجنة الفرعية القانونية. بعض الجوانب التي تم الإشارة إليها من قبل الوفود التي سبقتمني بالكلمة وبالدرجة الأولى انني أعتقد بأن أحد العناصر التي ينبغي أن تساعدنا في التقدم في الدراسة واستعراض هذا الموضوع. إذن، أحد العناصر هو النظر في الوثيقة التي عممت من طرف وفد فرنسا. وأنا أعتقد بأن هذا الأمر من شأنه أن يساعدنا لتجاوز الكثير من المشاكل التي أشارت إليها حتى الآن الكثير من الوفود. ولهذا السبب فأنني أتحدى بنوع من التفاؤل وأعتقد بأنه بعد تقديم فرنسا لهذه الوثيقة سأعتقد بأنه سيتم تبديد بعض [?.....?] وأشكال القلق.

القانونية نظراً للولايات التي خولت من طرف الكوبوس لهذه اللجنة الفرعية بغية النظر في الجوانب القانونية والمشاكل المرتبطة بهذا الاستخدام للمدارات الثابتة على الأرض. وبالتالي فإننا نعتبر بأن هذه المسألة التي لها أهمية كبيرة وأهمية متزايدة بالنسبة للإنسانية جمعاء.

إذن، نعتبر بأن هذه المسألة يجب استعراضها من قبل هيئة عالمية تابعة للأمم المتحدة يكون لهذه الهيئة الاختصاصات والصلاحيات اللازمة. وهذه الهيئة يجب أن يكون لها امكانية الاستجابة لمصالح كل الدول دون أي استثناء. هذه الدول التي تعمل على أساس الاتفاق في الآراء.

إننا لا نريد قط أن نحدد من العمل الذي يضطلع به الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية بغية تقنين مسألة الوصول إلى المسألة المرتبطة بتشغيل المدارات وسوائل الاتصالات السلكية واللاسلكية. لكن أود أن ألاحظ هنا بأن هذه الأنشطة لها جانب تقني محض وبالدرجة الثانية فإن الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية له الصلاحيات، لكن هذه الصلاحيات تتكبد فقط على جانب من جوانب استخدام هذه المدارات الثابتة بالنسبة للأرض.

وأود أن ألاحظ أنه في الوقت الراهن ونظراً للتطور السريع للاستخدامات لهذه الأنشطة الفضائية [?.....?] أيضاً للتسويق لهذه الأنشطة المتزايدة، وأحياناً يكون ذلك بوتيرة غير متوقعة. فأعتقد أنه لن يكون من باب الحكمة بأن تلقى جانباً هذه المسائل. وأنا أفكر هنا أيضاً في اللجنة الفرعية القانونية واللجنة الفرعية العلمية والتقنية وأفكر بصورة عامة في دور الكوبوس.

وأعتقد بأن المهمة التي خولنا بها من قبل الأمم المتحدة ترمي إلى أن نسهر على أن نأخذ بعين الاعتبار مصالح الدول التي لها قدرات مختلفة في مجال الفضاء. وأنا أعتقد بأن دور الرقابة والمراقبة من قبل الكوبوس لو كان غير مرن فهذا سيؤدي إلى احتكاكات بالنسبة للمدار الثابتة وبالنسبة أيضاً لتوزيع الموجات المتعلقة بالاذاعة.

لو تحدثنا عن معاهدة 1973 وحتى الاتفاق الأخير [؟.....?] يمكن الإشارة الى كل هذه المراجع. لكن منذ تلك الأونة ونحن نتحدث عن الوصول المنصف والعاقل للمدار الثابت بالنسبة للأرض.

وعلينا أن نأخذ بعين الاعتبار هذا الأمر لأنه وارد في بعض الصكوك القانونية الأخرى وأن كل الدول المتواجدة هنا قد قبلت هذه الصكوك وهذا المبدأ. ولهذا يبدو لنا بأنه من الأهمية بمكان أن نأخذ بعين الاعتبار هذا العنصر. ومن جهة أخرى فإن الولاية التي حولتها الجمعية العامة للجنة تقول بأن دراسة هذا المدار الثابت بالنسبة للأرض يجب أن يدرس وأن يأخذ أيضا بعين الاعتبار ما يجري على مستوى الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية.

وكوننا أن نشير الى معاهدات الاتحاد الدولي، كل ذلك يجب أن يسمح لنا بأن نضطلع بالولاية التي حولنا بها من قبل الجمعية العامة. وعلينا أن نشدد ونقول بأنه يجب أن تجري دراسة مشتركة، أي ما بين أمانة الكوبوس من جهة، والاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية بالنسبة للوثيقة التي أعلناها. ولقد أجريت هذه الدراسة واستحدثت وكملت في إطار وثيقة للسادس من كانون الثاني/يناير 2000

اذن، هذه الوثيقة لا تعود الى القرن السابق بل هذه الوثيقة حديثة للغاية وحالية. هذه الوثيقة التي أدرجت فيها الاستنتاجات وبالتالي فليس هناك تناقض وتناظر ما بين المواقف التي أدلى بها وفد بلادي خلال الفترات الأخيرة في الوثيقة L.200/Corr.1 والمبادئ العامة التي صدرت عن الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية، حيث اننا انطلقنا من القاعدة التي ترمي الى أن المسائل المتعلقة بترددات، المرتبطة اذن بالمدار الثابت. واننا نشعر أيضا ببعض المشاغل، كما أشارت الى ذلك وفود أخرى لكون يقترح بأن يرجئ النظر في هذا الموضوع الى تاريخ غير محدد.

وهذه الوثيقة التي أعدت من قبل الاتحاد الدولي وأمانة الكوبوس تشير بأننا نضطلع بولايتنا وأنه علينا أن ننسق ما بين المعايير، أي معايير

وبالدرجة الثانية أود أن أعود الى بعض العناصر التي أشار اليها المتحدثون السابقون. هؤلاء المتحدثون الذين حددوا هدفا معيناً وهو تحديد بعض العناصر التي تسمح لنا بالتقدم في دراستنا لهذا الموضوع. ولقد تعرضنا لهذا الموضوع منذ عدة دورات وصحيح أن بلدنا كان نشطاً في مجال دراسة هذا الموضوع وسأعود الى بعض البيانات التي قدمناها في الماضي. فلقد عرضنا وأعلنا بعض التأملات لنحدد موقفنا ووجهة نظرنا بالنسبة للموضوع المتعلق بالمدار الثابت بالنسبة للأرض. لكن لسوء الطالع، ولست أدري لماذا، فربما لم نتوصل بالتفسيرات الكاملة واللازمة أو ربما لأننا لم ندل بموقفنا بطريقة واضحة بما يكفي. لكن أعتبر بأن موقفنا لم يفهم كلياً وبالتالي فانني أحيلكم الى الوثيقة التي قدمت من قبل كولومبيا منذ 1996. لكن قبل ذلك كانت هناك وثيقة مؤرخة في سنة 1993 قدمها وفد بلادي.

اذن، لقد مرت سبع سنوات منذ أن أشارت كولومبيا الى موقفها بالنسبة للمسألة المتعلقة بالمدار الثابت بالنسبة للأرض. وهكذا أعتقد بأننا قد حصلنا على نوع من التقدم ونحن في إطار هذه الوثائق. وهنا أود أن أحدد بعض المسائل وأمل بأننا آنذاك سنتمكن من أن نفهم المشكلة بطريقة مختلفة ومن زاوية مختلفة.

أولاً، لقد تمت الإشارة الى كون هذه المسألة تعود الى تطبيق المادة الأولى والمادة الثانية من معاهدة سنة 1967. اذن، كان مصدر المسألة هو هذه المعاهدة.

ومن جهة أخرى قلنا دوماً وأبداً بأننا نتفق مع هذا الموقف ولم تكن هناك أية خلافات بهذا الشأن ونحن مقتنعون تماماً بأن المادة الأولى والمادة الثانية من معاهدة 1967، هاتان المادتان لا زالتا قائمتين ونافذتين ولا نتشكك اطلاقاً في ذلك. لكن نعتبر بأن الأمور لا تقف عند هذا الحد بل هناك صكوك قانونية أخرى التي لها ارتباط بهذا الموضوع ويمكننا الإشارة الى الولاية التي حولتها الجمعية العامة للكوبوس للنظر في هذا الأمر وكذا معاهدات الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية.

حل هذه المشكلة. ولكن بالطبع طالما أن هذا الأمر لم يعرض علينا رسمياً، طالما أنه لم يحل بشكل رسمي لا يمكن أن نعرض رأينا حياله. ولكنني أعرب عن انفتاحي حيال كل هذه الامكانيات ويمكننا فعلاً أن نحرز تقدماً في هذا المجال.

فكما تعرفون ان اقتراحا واتفاقا من هذا النوع يهمننا للغاية. وأعتقد أنه في أكبر قدر ممكن كنت أود أن أبدو بعض المخاوف التي أعرب عنها اليوم صباحاً، وان لم أكن واضحاً بشكل كاف فأنا على استعداد لتناول الكلمة مرة ثانية ولأوضح لكم فكري ذلك في أكبر قدر ممكن لأنني أريد فعلاً أن أخفف من وطأة هذه المخاوف، وأريد فعلاً أن نتوصل الى اتفاق في إطار اللجنة الفرعية القانونية.

الرئيس: شكراً لسعادة سفير كولومبيا على مداخلته وعلى كل هذه الشروح التي قدمتها بالنسبة لموقف كولومبيا. والمتحدث التالي هو حضرة ممثل البرازيل الموقر.

السيد لوسيرو (البرازيل): شكراً جزيلاً. سأتوخى الإيجاز. يود وفد البرازيل أن يشكر الأمانة على اعداد الوثيقة A/AC.105/C.2/L.205/Rev.1، وكذلك على تجميعها لكل المواضيع والوثائق المرتبطة بالمدار الثابت بالنسبة الى الأرض.

ان البرازيل تشاطر الرأي القائل بأن المدار هو مصدر طبيعي محدود وبما أنه لا يمكن أن يكون محدوداً فقط على بعض المناطق. وبالتالي نحتاج الى بعض الضمانات القانونية لنضمن أن منافع استغلال هذا المدار ستكون موزعة بشكل منصف على كافة الدول بغض النظر عن قدراتها التكنولوجية. وتتقهم البرازيل هذا الدور وتؤيد القرارات التي اتخذها الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية بالنسبة الى تحديث التوجيهات لاستخدام المدار وبالنسبة الى توزيع الترددات وذلك في مجالات الاتصالات السلكية واللاسلكية.

ولكن قرارات الأيتيو هي ذات طابع تقني وذلك تبقى اللجنة القانونية هي التي يمكن أن توزع بشكل منصف كيفية استخدام المدار. ونحن في البرازيل نترقب نتيجة ايجابية من مناقشة هذا

الكوبوس ومعايير الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية.

وهذا يمكن أن يخفف من بعض المخاوف. أولاً، بالنسبة الى كيفية تطبيق معاهدة 1967، المادة الأولى، لا نشكك فيها. وثانياً، مسألة التنسيق فيما بين المعايير المطبقة من جانب الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية (الآيتيو). وأعتقد أننا كنا نرغب فعلاً في أن هذه الدراسة المشتركة تشير الى هذا الأمر. وهذا ما أشارت اليه في الواقع أنه ما من تضارب بين المعايير المطبقة في الكوبوس وفي الآيتيو. أما بالنسبة الى الوثيقة التشيكية التي أشرنا اليها في النقاش العام، ان وفدا سبق أن أشار الى أننا لا نعارض على هذه الوثيقة.

وسبق أن أشرنا الى أننا نود أن نقدم بعض المقترحات على الوثيقة التشيكية لنحدد بعض المواضيع. ولكننا يمكن أن نوافق على هذه الوثيقة ونحن نعرف أننا وفي جلسات جانبية بلغنا الوفد التشيكي ببعض التعديلات بعد قراءتنا لهذه الوثيقة، ولكن هذا ما قمنا به في جلسات جانبية وغير علنية أبداً، كانت جلسات خاصة للغاية.

ونحن نعتقد أن هذه الوثيقة يمكن من دون شك فعلاً أن تعتمد في الوقت المناسب وذلك اذا توصلنا الى اتفاق. وأخيراً، أود أن أكرر أننا نرغب فعلاً في أن وثيقتنا L.200/Corr.1 تعتمد. لم نقدم بعد أي وثيقة أخرى للعمل ولكنني أود أن أؤكد ما أشار اليه ممثل فرنسا الموقر وهو أننا قمنا بمشاورات ونحن على استعداد كامل للتوصل الى اتفاق ما ان تبلغ وتسلم الوثيقة الفرنسية بشكل رسمي. وعندئذ يمكن أن نعرب عن رأينا حيالها. وأعتقد أنه عندئذ يمكننا أن نحرز تقدماً في هذا الموضوع. أما بالنسبة الى مسألة فصل العنصرين الواردين في البند السادس من جدول أعمالنا، أي من جهة يكون لدينا التعريف ورسم الحدود، ومن جهة أخرى استخدام وطبيعة المدار الثابت، أعتقد أننا لن نتوصل الى اتفاق حول هذا النوع.

أعتقد أنه علينا أن نوافق أولاً على مسألة المدار ثم في فترة تالية يمكننا أن ندرس اقتراح الاتحاد الروسي. وأعتقد أن الوثيقة التي نشير اليها بشكل غير رسمي أيضاً هنا يجب أن تساعدنا على

أريد أن أشير الى هذا الأمر لأنه يمكننا أن نوافق على كافة الحجج التي قدمتها كولومبيا في هذا المجال.

الرئيس: شكرا لسعادة السفير على مداخلته وأعطي الكلمة الآن للاتحاد الروسي.

السيد كولوسوف (الاتحاد الروسي): لقد طلبنا الكلمة مرة أخرى لأننا أردنا أن نشير الى ما نغنيه عندما قدمنا اقتراحا يفيد بأن البند السادس من جدول أعمالنا في الدورة المقبلة يقسم الى قسمين.

ان وفدنا لا يقترح هنا ادراج بندين بدلا من بند واحد. البند السادس يبقى بندا واحدا قائما بحد ذاته، ولكن عند دراستنا لهذا البند يمكن أن نناقش مسألتين فرعيتين: مسألة أولى ومسألة ثانية. وبالتالي كي نتمكن في فريق العمل من مناقشة البند الأول أو الثاني أو حتى البدء بالثاني ثم الأول.

أولا، نناقش مسألة رسم الحدود ثم مسألة الاستخدام لأنه ليس هناك من تداخل مباشر وأتوماتيكي بين الموضوعين. فضلا عن هذا ومن جهة أخرى، مهما كانت الوثيقة التي نعمل على دراستها في مجال المدار الثابت بالنسبة الى الأرض.

ان أمرا وحيدا هو أكيد هنا وهو أهمية مناقشة هذا الموضوع. فما من أحد يشك في أهميتها. وعلينا أن نمتنع عن تقدير أو عن اعراب عن آراء معينة هنا في هذه القاعة لا تأخذ بعين الاعتبار ما ينجز في الأيتيو. ولكننا نحن لدينا صلاحياتنا. لدينا تخصصاتنا وبالتالي لا يمكننا أن نخرق ما يقوم به الأيتيو كما لا يجوز للأيتيو أن يخرق ما نحن نقوم به ويتخطى صلاحياته ليطل صلاحياتنا. لذلك يجب أن نعكس هذا الأمر في الوثائق المعروضة على لجنتنا الفرعية.

الرئيس: أشكر وفد الاتحاد الروسي على مداخلته وشكرا لاعطائنا كل هذه التفسيرات ولايضاح موقف بلادك. أما بالنسبة الى قسم هذا البند الى بندين فرعيين، أعتقد أنه هذا ما يتم من الناحية الواقعية لأننا في المرة الماضية بدأنا أولا بمناقشات التعريف ورسم الحدود ثم بدأنا بمناقشة ثانية حول الاستعمالات والاستخدامات وهذا ما ورد في تقرير لجنتنا الفرعية.

الموضوع وذلك في اطار الدورة الحالية للجنة الفرعية القانونية.

الرئيس: شكرا لممثل البرازيل الموقر على مداخلته حول هذا الموضوع بالذات. والآن أعطي الكلمة لسعادة سفير اكوادور.

السيد بالاسيوس (اكوادور): يرغب وفدي في البداية أن يتوجه اليك بتهانيه الحارة لأن هذه هي المرة الأولى التي نتناول فيها الكلمة هنا.

نحن على ثقة أنه بفضل قدرتك الحكيمة وكفاءتك سنحز بالطبع تقدما في أعمالنا. ويود وفدي أن يشكر أيضا الأمانة على الوثيقة A/AC.105/C.2/L.205/Rev.1، وهي وثيقة أعدت بموجب الصلاحيات التي أعطيناها للجنتنا والتي تعتبر وثيقة مفيدة للغاية في مداولاتنا ونشكرهم أيضا على هذا التجميع لكافة أوراق العمل التي ربطت بهذه الوثيقة.

أما بالنسبة الى تعريف المدار الثابت بالنسبة الى الأرض، نعتقد أنه علينا أن نحفظ بهذا البند على جدول أعمالنا، فهو وارد بشكل صريح في قرار صادر عن الجمعية العامة من دون غض النظر عن الجوانب التقنية التي يعالجها الأيتيو. ونحن نعرف أننا نتكلم هنا عن مسألة قانونية ولكنها تتغير بشكل سريع تقنيا. ونعرف أننا نستعمل هذا المدار بشكل متزايد لأغراض فنية وعلمية مفيدة للبشرية جمعاء.

أما بالنسبة الى ورقة العمل غير الرسمية التي قدمتها فرنسا، نود أن نشير هنا الى أننا نعرب عن ارتياحنا الكبير لتوزيع هذه الوثيقة علينا بشكل غير رسمي. بالطبع تعتبر هذه الوثيقة بمثابة الخطوة الايجابية نحو المستقبل ولكن نظرا الى أننا سبق أن لعبنا دورا مهما في صدارة الدول وكنا بمثابة المعارضين أو حتى المنشقين على الاتجاه العام في هذا السياق وأردنا أن نتشاور مع عواصمنا قبل أن نعرض عن رأينا وموقفنا النهائي حيال هذا الموضوع.

وفي الختام، لا أريد أن أكرر الحجج التي أثارها وفد كولومبيا قبلي، وبالنسبة الى ما يتعلق بالمدار الثابت بالنسبة الى الأرض وكذلك تعريفه ورسم حدوده واستخدامه بشكل رشيد ومنصف. لا

نؤيد كل المبادرات التي اتخذتها كولومبيا وفرنسا ونؤيد أي سعي وراء توافق الآراء، فهو دائما في محله.

الرئيس: شكرا لك حضرة ممثل الأرجنتين الموقر على مساهمتك في النقاش. والآن أعطي الكلمة لليونان.

السيد كاسابوغلو (اليونان): فقط ملاحظتان. انني سأتناول الكلمة في اعلان رسمي آخر عن موقف اليونان. ولكنني أردت أن أدلي بملاحظتين موجزتين حول مداخلة ممثل الاتحاد الروسي بشأن البند السادس من جدول أعمالنا.

وأرى هنا فائدة عملية كبيرة بالنسبة الى اقتراح الاتحاد الروسي لأننا في هذا البند الفرعي (أ)، اذا جاز التعبير، يمكن أن نذهب الى أبعد من هذا ويمكن أن نشير بشكل خاص هنا علما أننا سبق أن تخلينا عن النظر فيما سميناه أجسام فضائية جوية. وتعرفون أنه نظرا لآخر التطورات في عالم تكنولوجيا الفضاء، لدينا برنامج عالمي لنضع ليس فقط على المدار، بل لنضع على ارتفاع أعلى يصل من 15 الى 20 كم عن سطح البحر، أن نضع بالونات كبيرة أو منطاد لكي تستخدم في ارسال سلكي ولاسلكي يكون نطاق ترددها من 20 الى 40 جيجا. والسؤال هنا حول هذا الموضوع لأنها مسألة مهمة للغاية ولأننا في هذه العملية وفي هذا المشروع الجديد لدينا شركات كبيرة تعمل كشركة آيروسباسيال، مثلا.

لذلك السؤال هو: ما هو النظام القانوني المنطبق على هذه العملية على بالونات الاتصالات السلكية واللاسلكية. وأعتقد أن موقف زميلي من الاتحاد الروسي يقدم لنا قيمة مضافة على هذا النقاش. وربما اذا سمحت لي يمكن أن أعود الى هذه المسألة. وأدرس ما هو دور لجنتنا في هذا المجال وما هو وضع ومصير هذا البند الذي تخلينا عنه وكان بند أجسام جوية فضائية. ثم نتكلم عن دور الأيتيو وهو دور تقني فني تكنولوجي. ولكننا نحن هنا بصفتنا رجال قانون يجب أن لا ننسى أن كل قرار يصدر عن الأيتيو، وكل بيان ختامي يصدر عن الأيتيو، ان كان مؤتمرا للاتصال الاداعي أو ان كان مؤتمرا عن المندوبين المفوضين الكاملين في الأيتيو. تتخذ جميع القرارات ومعاهدات تفرض عالميا لأن الدول

اذن، نحن هنا نعمل على استكمال ممارسة معينة هي قائمة بحد ذاتها.

أعطي الكلمة مرة أخرى لسعادة سفير كولومبيا.

السيد كوردوبا (كولومبيا): اعذرني على تناول الكلمة مرة أخرى ولكنني سأتوخى الايجاز لأنك استبقت بعض الشيء ما كنت أرغب في أن أشير اليه. ان ممثل روسيا أشار الى موضوع ذكرته الآن وكنت أريد أن أحدد موقفه أنا وأن أتأكد منه. كنت سأقدم الرد ذاته الذي أنت قدمته وأشير الى أن هذا الموضوع سبق أن نوقش بهذه الطريقة كما اقترح الاتحاد الروسي. ولا أفهم لماذا تريدون أن تغيروا الممارسة. ولكنك قد قمت بالرد قبلي حضرة الرئيس.

طلبت الكلمة الآن لأنني أردت أن أشير الى أن الوثيقة الفرنسية في أحد أجزاءها ستساعد على طمأنة المخاوف التي أعرب عنها الاتحاد الروسي. وأعتقد أن هذا الأمر من شأنه أن يساعدنا نحن أيضا على معالجة بعض الأمور. وهذه الوثيقة عرضت علينا بشكل غير رسمي ولكنها مفيدة.

الرئيس: نعم. بهذا يبدو أننا انتهينا من قائمة المتحدثين حول هذا البند ولكنني أعتقد أن بعض الوفود لا تزال ترغب في التعقيب. أو لا، أرى ممثل الأرجنتين يطلب الكلمة وأعطيه الكلمة.

السيد فيرغارا (الأرجنتين): بالنسبة الى تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده، نحن نأمل في أن التقدم التقني والفني الذي أحرز حتى الآن وكل الأنشطة الفضائية التي قمنا بها ستساعدنا للتوصل الى اتفاق حول هذا الموضوع.

أما بالنسبة الى المسألة التالية وهي طبيعة المدار الثابت بالنسبة الى الأرض واستخدامه، نعرفون أننا ككافة الدول النامية يسرنا أن نحصل على هذه الوثيقة الحديثة والتي أدخلت عليها التعديلات وهي L.205/Rev.1، والتي قدمتها لنا الأمانة بالتعاون مع أمانة الأيتيو. برأينا، ان ورقة العمل هذه هي مساهمة بناءة لاستكمال نظرنا لهذا الموضوع ومن المناسب أيضا أن نستكمل المفاوضات حول هذا الأمر ونتوصل الى تعريف للفضاء الخارجي. كما أننا

استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وامكان تنفيذها (تابع) (البند 7 من جدول الأعمال)

الرئيس: لا أرى أي وفد يطلب الكلمة أو سجل اسمه على قائمة المتحدثين، ولكنني أسأل هل من وفد يرغب في تناول الكلمة حول هذا الموضوع؟ لقد بلغت للتو أن الوفد الأمريكي على استعداد للدلاء بمداخلة حول هذا البند اليوم بعد الظهر. ولكنني أسأل الوفد الأمريكي إذا رغب في الادلاء ببيان الآن وليس بعد الظهر.

السيد كروك (الولايات المتحدة الأمريكية): نحن على استعداد. لا نريد أن نحتكر الكلمة هنا. لدينا بيان موجز حول البند السابع يمكن أن ندلي به الآن كما ترتأونه مناسباً.

الرئيس: نعم تفضل.

السيد كروك (الولايات المتحدة الأمريكية): اذن لدينا بعض الملاحظات حول النظر في البند السابع: استخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي.

مع أن اللجنة الفرعية القانونية ليس لديها من مهمة محددة تضطلع بها في هذه الدورة، لدينا عدد من التطورات جديرة بالاهتمام. ان الولايات المتحدة يسرها بشكل خاص أن ترى أن اللجنة الفرعية العلمية والتقنية قد بدأت في دورتها الماضية النظر في مصادر الطاقة النووية على أساس خطة عمل متعددة السنوات اقترحها وفدي مع وفد المملكة المتحدة والاتحاد الروسي.

ان الأغراض من خطة العمل هذه وأهدافها هي أن نحدد العمليات والمعايير الدولية والوطنية ذات الصلة باستخدام مصادر الطاقة النووية. وبالتالي تطوير قاعدة معلومات ذات صلة بالنسبة الى مصادر المعلومات المرتبطة باستخدام مصادر الطاقة النووية. ان الولايات المتحدة ملتزمة في دعم تنفيذ خطة العمل هذه للتوصل الى أساس تقني حديث ومتطور حول هذا الموضوع. فضلا عن هذا، أحطنا علماً أيضاً أن الوكالة الدولية للطاقة الذرية اعتمدت في عام 1986 اتفاقيتين حول الاشعاع والمساعدة في حال حدوث

الأعضاء جميعاً عضوة فيها. ولكن الأيتيو لا يمكنه أن يتطرق الى النظام القانوني الذي يحكم الفضاء.

بالنسبة الى استخدام نطاق الترددات، نعم، هذا يبقى حصراً من صلاحيات الأيتيو ولكن ليس النظام القانوني.

الرئيس: شكرًا لفضيلة ممثلي اليونان الموقر على مداخلته.

حضرة المندوبين الكرام، أسألكم هل من متحدث آخر حول البند السادس من جدول أعمالنا؟ لا. أود أن أشكر تلك الوفود التي توجهت الى مديرة شؤون الفضاء الخارجي والى الرئاسة بالتهاني الحارة. أشكركم جميعاً على هذه التهاني.

نستكمل الآن النظر في البند السادس المتعلق بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده وكذلك طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه بما في ذلك النظر في السبل والوسائل الكفيلة بتحقيق الاستخدام الرشيد والعادل للمدار الثابت بالنسبة للأرض دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية.

اليوم بعد الظهر، على حد فهمي، ان المشاورات القائمة حول تعيين رئيس لفريق عامل لا تزال مستمرة وأعتقد أننا يجب أن نتحلى بالصبر ريثما تنتهي هذه المشاورات وتتوصل الى خلاصة ايجابية يمكن أن تعتمد بتوافق الآراء. أما بالنسبة الى أن ورقة العمل غير الرسمية التي أعدها الوفد الفرنسي لا تزال قيد التشاور فيما بين الحكومات.

أعتقد أنه علينا أن ننتظر بعض الشيء ريثما نتوصل هنا أيضاً الى نتيجة ملموسة ونبلغ بشأنها. لذلك نؤجل مناقشة هذا البند على مستوى اللجنة الفرعية بانتظار أي قرار آخر يتم اتخاذه في أعمال الفريق العامل وعندما نبلغ بأخر التطورات.

نستكمل الآن النظر في البند السابع من جدول أعمالنا.

ونحيطكم علماً بالمقرر الصادر عن الجمعية العامة في الدورة الرابعة والخمسين لتعليق النظر في هذا البند في الفريق العامل بانتظار نتائج أعمال اللجنة الفرعية العلمية والتقنية. ولكننا لا نعترض على ترك هذا البند على جدول أعمالنا في العام الماضي لنسمح للجنة الفرعية القانونية بأن تلاحق أعمال اللجنة الفرعية العلمية والتقنية.

الرئيس: شكرًا لممثل الولايات المتحدة الموقر على مداخلته وأشركك أيضًا على اعراكك عن استعدادك للدلاء ببياناتك الآن وليس بعد الظهر. هل من وفد آخر يرغب في تناول الكلام حول هذا الموضوع.

اذن، حضرة المندوبين الكرام، بما أنه ما من وفد يطلب الكلمة، أود أن أستكمل النظر في البند السابع من جدول أعمالنا وهو استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وامكان تنقيحها. اليوم بعد الظهر نستكمل النظر في البند السابع. ولكن اسمحوالي أن ألفت انتباهكم الى أن هذا البند أدرج على جدول أعمالنا كبند منفرد وبند للنقاش. وهذا يعني أن هذا البند تستكمل لجنتنا مناقشته في هذا العام، الا اذا قررتم تجديد مناقشته بتوافق الآراء. لذلك عليكم أن تنتظروا في مستقبل هذا البند، وان كنتم تودون الابقاء عليه على جدول أعمالنا.

لذلك أود الاستماع الى آرائكم حول هذا الموضوع اليوم بعد الظهر لأنه علينا أن نتوصل الى توافق آراء حول هذا الأمر. إما أن نترك البند أو أن نأخذ بعين الاعتبار أن هذا النقاش قد انتهينا منه.

نظرا لأن لدينا وقت طويل فالساعة فقط الحادية والنصف. ولذا فانني أقترح عليكم أن نبدأ دراسة مبدئية للبند الثامن.

استعراض حالة الصكوك القانونية الدولية الخمسة التي تحكم الفضاء الخارجي (البند 8 من جدول الأعمال)

الرئيس: يتذكر السادة أعضاء الوفود أن هذه السنة الثالثة في خطة العمل الثلاثية بالنسبة لتناول هذا البند. فخطة العمل الثلاثية هذه وردت في تقرير

حادثة نووية وأصدرت هذا في تقريرها للعام 1996 حول التخطيط لحالات الطوارئ لعدد ادخال السوائل التي تحمل مصادر طاقة نووية.

ونحن نرحب بأراء الوكالة في هذا المجال. في السنة الأولى من خطة العمل التي تركز على تعيين العمليات الأرضية المرتبطة بمصادر الطاقة النووية، بما في ذلك العوامل التي تميز بين مصادر الطاقة النووية عن التطبيقات الأرضية. لقد قدمنا ورقة عمل تقدم عرضا فنيا وأيدنا المداولات حول هذا الموضوع.

كما أن اللجنة الفرعية العلمية والتقنية اعتمدت في العام الماضي تقريرا مفصلا بالنسبة الى السنة الثانية يشتمل على اتفاقيتي الوكالة وتوصيات اللجنة الدولية حول الوقاية من الاشعاعات وكذلك وثائق حول السلامة معتمدة في الوكالة وتقارير صادرة عن لجنة علمية في الأمم المتحدة حول آثار الاشعاع النووي. ووافق الفريق العامل على أنه من المفيد بموجب الاتفاق المبرم في خطة العمل أن تعرض وأن يأتي ممثلون من دول الاطلاق ليقدموا رأيهم بالتفصيل حول هذا الموضوع.

أما بالنسبة الى مبادئ العام 1992 المتصلة باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي، نعتقد أن استعراض هذه المبادئ غير ضروري الآن. فيما أن المبادئ غير ملزمة قانونا على البرامج الوطنية، ان سياسة الولايات المتحدة وممارساتها تحترم هذا الأمر. لدينا عملية استعراض صارمة ومنتظمة حول اطلاق مصادر الطاقة النووية ونستمر في اعتماد هذا النهج.

ونود أن نلفت انتباهكم الى أن الولايات المتحدة كما ينص عليه المبدأ الرابع، قد قدمت للأمين العام معلومات حول نتائج بشأن تقييم الأمان وكذلك تحديث لبعثة كاسيني الى كوكب زحل. ونعتبر أنه طالما أنه لدينا توافق آراء علمي وتقني صريح، ليس من المناسب أن نستعرض هذه المبادئ. لذلك، فان اللجنة الفرعية العلمية والتقنية مع الفريق التقني العامل على مصادر الطاقة النووية، يجب أن يستكمل عمله في اطار خطة العمل المتعددة السنوات التي حددت.

وقد تبدأ الوفود أيضا في اجراء مشاورات بشأن البنود الجديدة التي سوف تطرح على بساط البحث في اللجنة الفرعية في المرة المقبلة، ذلك أننا سوف نتناول هذا الموضوع في اطار البند العاشر. وقبل رفع هذه الجلسة أحيطكم علما بجدول العمل عصر اليوم. فسوف نواصل دراسة البند السادس (يقرأ الرئيس عنوان البند السادس)، ثم بعد ذلك سوف نواصل وننتهي ان أمكن من دراسة البند السابع: استعراض وامكانية تنقيح استخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي.

وان سمح الوقت، سوف نواصل دراسة البند الثامن. ثم نواصل تقديم المعلومات عن أنشطة المنظمات الدولية، تلك المعلومات المتعلقة بقانون الفضاء. وتناهي الي أن هناك منظمة تود أن تتحدث عن هذا البند. اذن، هذا المتحدث سوف تتاح له الفرصة للحديث عصر اليوم. هل لديكم أي تعليقات أو أسئلة على هذا الجدول الزمني أو جدول العمل عصر اليوم؟ لا. اذن، معذرة، البرازيل تطلب الكلمة.

السيد لوسيرو (البرازيل): قبل أن نرفع هذه الجلسة، يا سيادة الرئيس، أطلب من خلائكم الي الوفود وبلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي أن تبقى في هذه القاعة وذلك لاجراء مشاورات غير رسمية.

الرئيس: شكرا. أظن أن الوفود من أمريكا اللاتينية والكاريبي قد استمعت الي هذا الاعلان الذي تقدم به السيد ممثل البرازيل. ولست بحاجة الي تكرار.

هل لديكم تعليقات أو أسئلة أو معلومات، أي شيء؟ رفعت الجلسة.

رفعت الجلسة الساعة 11/40

1997، الصادر عن اللجنة الفرعية القانونية، الوثيقة A/AC.105/674، المرفق 2-باء.

وعليه يتعين على اللجنة الفرعية هذا العام، انطلاقا من توصيات الفريق العامل الذي عقد اجتماعاته في العام الماضي وتقرير الفريق العامل، وهو على أي حال وارد في الوثيقة A/AC.105/721، المرفق 2.

اذن، اللجنة الفرعية هذه ينبغي أن تدرس وتنفذ حسب ما يكون ذلك مناسبا الاجراءات التي يرى أنها كافية لكي تحقق الالتزام الواسع النطاق للمعاهدات الخاصة بالفضاء الخارجي. كما أنه ينبغي للوفود أن تلاحظ أيضا أن هذه هي السنة الأخيرة لخطة العمل الثلاثية التي أسلفت ذكرها، ومن ثم فإنهم ينبغي أن يحددوا اذا كان هذا البند سوف يتم الإبقاء عليه في جدول الأعمال وان كان بأي شكل.

أفتح الآن باب الكلمة لأي وفد قد يعين له أن يقدم بيانا مبدئيا عن هذا البند. هل هناك أي وفد راغب في تناول الكلمة بشأن هذا البند في هذه الأونة؟ وأنا أرحب بطبيعة الحال ببياناتكم حتى نستفيد من الوقت. لا أحد يطلب الكلمة ومن ثم فاننا سوف نواصل دراسة هذا البند الثامن عصر اليوم.

ليس أمامي الآن من خيار سوى رفع هذه الجلسة وأحث السادة أعضاء الوفود أن تستغل الوقت المتاح لها من جلسة صباح اليوم وذلك لاجراء مشاورات غير رسمية بهدف التوصل الي اتفاق بشأن بعض المسائل المتعلقة الحاسمة المطروحة على هذه اللجنة، ولا سيما المسائل الخاصة بالمدار الثابت بالنسبة للأرض. وكما يعلم السادة أعضاء الوفود علينا أن ننتخب رئيسين لفريقي العمل، ليس فريق العمل المعني بتحديد معالم الفضاء الخارجي ولكن أيضا الفريق العامل المعني بمفهوم دولة الاطلاق، وهو بند جديد من بنود جدول الأعمال.